

الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين

قرار رقم (١٥٦) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢١

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٦/٢/١٥ .

"قرر"

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين ضمن الجهاز الانتاجي بالشركات التالية ووسيط تأمين حر وفقا لاحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وينفس ارقام قيدهم السابقه وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	ممدوح عبد العزيز احمد البغدادي عثمان	١٨٤٣١	مصر للتأمين
٢.	شاديه حسنين عبد المجيد شبيحه	١٨٤٧١	مصر / حياة
٣.	سناء محمود على سيد احمد	٢٤٩٤٨	حر
٤.	مصطفى عوض عبد المنعم احمد خفاجي	٢٦٥٥٢	حر
٥.	اسلام حسن مظلوم حسن	٢٨٧٤٤	اليانز / حياة
٦.	محمد حسنى عبادى سعد	٢٨٨٢٥	اليانز / حياة
٧.	محمد عبد المالك احمد الهادى	٢٩٢٠٠	اليانز / حياة

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
شريف سامي
مكتب رئيس الهيئة

٤٦٠٧٦